

07 الشركة التونسية للكهرباء والغاز

« معطيات عامة حول التقرير الرقابي

- ✓ موضوع التقرير الرقابي: تفقد بعض أوجه التصرف بالشركة التونسية للكهرباء والغاز
- ✓ الهيكل الرقابي: هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية
- ✓ تاريخ ورود التقرير الرقابي على الهيئة: مارس 2022
- ✓ الفترة المعنية بالرقابة: 2015-2019
- ✓ مستوى المتابعة: متابعة أولى
- ✓ الهيكل المعني بالمتابعة: الشركة التونسية للكهرباء والغاز ووزارة المالية
- ✓ تاريخ انطلاق أعمال متابعة تنفيذ الإصلاحات من قبل الهيئة: ماي 2023
- ✓ تاريخ النظر في نتائج متابعة التقرير من قبل مجلس الهيئة: 19 سبتمبر 2023

« أبرز نتائج المتابعة

1- أهم النقائص والإخلالات :

تمحورت أعمال المتابعة لنتائج التقرير الرقابي الصادر عن هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية على مستوى الشركة التونسية للكهرباء والغاز، حول الوضعية المالية للشركة وإعداد مخططات الاستثمار في مجال إنتاج الكهرباء جهد عالي وإنجازها والتحكم في كلفة إنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء والفوترة واستخلاص مستحقات الشركة تجاه الحرفاء والتصرف في الموارد البشرية.

وتعلقت أهم النقائص المرصودة بالوضعية المالية الحرجة للشركة التي برزت خاصة عبر تراجع أموالها الذاتية وتراكم خسائرها السلبية وتواصل العجز على مستوى الخزينة وارتفاع ديونها وتفاقم قيمة المستحقات غير المستخلصة لدى الحرفاء، علاوة على الصعوبات الهيكلية التي تمرّ بها الشركة والناجمة أساسا عن ارتفاع كلفة إنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء وارتفاع كلفة شراء المحروقات منذ سنة 2017 وتطور أعباء التمويل وخسائر الصرف مع ما ترتب عن ارتفاع كمية الطاقة المفقودة بعنوان النقل والتوزيع وتطور نفقات الأعوان وتفاقم عمليات الغش.

كما بيّنت الإخلالات المستخرجة من التقرير الرقابي عجز الشركة على تنويع مصادر الطاقة والحدّ من تبعيتها الحالية في الإنتاج تجاه الغاز الطبيعي، والذي برز خاصة من خلال تركيز محطة

وحيدة للطاقات المتجددة وهي المحطة الفولطوضوئية بتوزر (بقوة 20 ميغاواط) من بين ست محطات شمسية ومحطة هوائية كانت مبرمجة ضمن المخطط الثالث عشر للاستثمار (2017-2021)، والعدول عن إنجاز عديد المشاريع الأخرى وذلك إما لغياب التمويلات الضرورية لهذه المشاريع أو لعدم الحصول على ضمان الدولة بشأنها.

وعلى مستوى وزارتي المالية والداخلية، تبين عدم تفعيل كل منها فيما يخصه، القرارات السابقة المتخذة صلب المجالس الوزارية حول تحسين الوضعية المالية للشركة، والتي تهم خاصة تحويل الاعتمادات المرصودة بميزانيات الوزارات والمؤسسات العمومية بعنوان استهلاك الكهرباء والغاز بصفة آلية إلى الشركة التونسية للكهرباء والغاز، وعدم إسناد الشركة منحة الدعم لتغطية الفارق بين تكاليف إنتاج الكهرباء وأسعار البيع وصرف تسبقات مالية بعنوانها، علاوة على عدم تسوية مستحقات الشركة لدى الجماعات المحلية عن طريق صندوق التعاون بين الجماعات المحلية (صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية) بمقتضى قانون المالية لسنة 2021 وذلك على الرغم من الإجراءات الواردة بالمنشور المشترك لوزراء الصناعة والداخلية والمالية عدد 2 الصادر بتاريخ 5 فيفري 2014.

2- نسبة الإصلاح : 34 %

3- قرار المجلس :

مواصلة متابعة نتائج التقرير الرقابي مع دعوة الشركة التونسية للكهرباء والغاز إلى استكمال تنفيذ الإصلاحات، ومدّ الهيئة العليا للرقابة بالنتائج المحققة.

كما تمت التوصية بوجوب تطوير الحوكمة الداخلية للشركة وإحكام التصرف في مواردها البشرية وتكريس مبدأ المناظرة في الانتدابات دون تمييز، وكذلك بوجوب اتخاذ الإجراءات الردعية ضد المخالفين والتصدي لحالات الربط العشوائي بالشبكة.

كما تعلقت التوصيات بضرورة إيلاء الأهمية البالغة لمتابعة مشاريع الإنتاج المعطلة وتطوير المشاريع المتصلة بالطاقات البديلة وباستعجال النظر في الإمكانيات والحلول المالية الكفيلة بمجابهة الصعوبات الهيكلية للشركة والبحث عن آليات تمويل جديدة في إطار دعم السيادة الطاقية

من ناحية أخرى، أكد المجلس على وجوب تفعيل القرارات السابقة الصادرة عن المجالس الوزارية بخصوص تحسين الوضعية المالية للشركة وصرف منحة الدعم المستحقة للشركة من أجل تغطية عجزها الصافي ومساندة مجهودات استخلاص مستحقاتها، مع وجوب العمل على استصدار قرار ترتيبى يضبط عناصر وطريقة احتساب منحة الدعم باعتماد منهجية علمية وثابتة، ومراسلة وزارة المالية حول هذه المسائل.

أ - تقديم عام :

أحدثت الشركة التونسية للكهرباء والغاز بمقتضى المرسوم عدد 8 لسنة 1962 المؤرخ في 03 أفريل 1962 المصادق عليه بمقتضى القانون عدد 16 لسنة 1962 المؤرخ في 24 ماي 1962 بهدف ممارسة نشاط إنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء على المستوى الوطني بصفة حصرية منذ تأسيسها وإلى حين صدور القانون عدد 27 لسنة 1996 المؤرخ في غرة أفريل 1996 الذي مكن وحدات الإنتاج الخاصة من إنتاج الكهرباء في إطار لزمات.

وتصنّف الشركة التونسية للكهرباء والغاز على معنى القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرة فيفري 1989 كمؤسسة عمومية ذات صبغة غير إدارية في شكل منشأة عمومية تمتلك الدولة رأس مالها بصفة كلية.

ويتكوّن أسطول إنتاج الكهرباء بالشركة إلى غاية شهر جوان 2020 أساسا من المحطة البخارية برادس بقدرة إنتاج تبلغ 660 ميكاوات و04 توربينات ذات دورة مزدوجة بقدرة إنتاج في حدود 1612 ميكاوات موزعة على محطتي غنّوش وسوسة، ومن 16 توربينة غازية بقدرة إنتاج جمالية في حدود 2900 ميكاوات موزعة على محطات رادس والمرناقية وبئر مشارقة وحلق الوادي وبوشمة وطينة وفريانة، إلى جانب 08 توربينات متنقلة بقدرة إنتاج تتراوح ما بين 20 و35 ميكاوات للتوربينة الواحدة.

وبالإضافة إلى محطات الإنتاج الغازية المذكورة، يتكوّن أسطول الشركة من سبع محطات مائية بقدرة إنتاج جمالية في حدود 62 ميكاوات، وثلاث محطات هوائية بطاقة إنتاج تبلغ 240 ميكاوات بكل من ماتلين والكشابة والهوارية، ومحطة فوطوضوية بتوزر تم إنجازها سنة 2019 بقدرة إنتاج في حدود 10 ميكاوات.

كما تقوم الشركة التونسية للكهرباء والغاز باقتناء الطاقة المنتجة بمحطة توليد الكهرباء ذات الدورة المزدوجة برادس المستغلة من طرف منتج خاص والتي تبلغ قدرة إنتاجها حوالي 470 ميكاوات واقتناء الطاقة الزائدة عن الحاجة المنتجة من قبل الشركات الصناعية الكبرى التي تراوحت ما بين 80 و140 جيكاوات/ساعة خلال الفترة 2015-2019.

وتؤمن الشركة حاجياتها من الغاز الطبيعي بنسبة 66 % من الغاز الجزائري، ويذكر أنها كانت تتحصل قبل شهر جانفي 2015 على دعم غير مباشر من طرف الدولة، وذلك عبر تمكينها من شراء الغاز الطبيعي الجزائري بسعر تفضلي بمبلغ 90,8 د للطن مكافئ نفط لدى المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية التي تتولّى اقتناؤه بالسعر العالمي لدى شركة صوناتراك الجزائرية كما تتحصل الشركة على دعم مباشر من خلال التغطية الكلية للعجز في النتيجة الصافية. غير أنه وتبعا لجلسة العمل الوزارية بتاريخ 30 ديسمبر 2014 تقرّر الفصل في شراء وبيع الغاز الطبيعي بين الشركات العمومية المعنية (الشركة التونسية للكهرباء والغاز، المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية، الشركة التونسية لأنبوب الغاز العابر للبلاد التونسية) وإقرار دعم الشركة التونسية للكهرباء والغاز من خلال تغطية العجز في النتيجة الصافية وصرف تسبيقات مالية.

وشملت الأعمال الرقابية الميدانية تفقّد بعض أوجه التصرّف بالشركة التونسية للكهرباء والغاز على مستوى تحليل الوضعية المالية للشركة وإعداد وإنجاز مخطّطات الاستثمار في مجال إنتاج الكهرباء والتحكّم في كلفة إنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء والفوترة واستخلاص مستحقات الشركة تجاه الحرفاء والتصرّف في الموارد البشرية.

كما تضمّن هذا التقرير الرقابي متابعة هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية لتوصيات تقريرها الرقابي السابق الذي أنجزته سنة 2015 على مصالح الشركة بالنسبة للفترة 2010-2014.

II - النقائص والإخلالات المستخرجة من التقرير الرقابي:

شملت أعمال المتابعة لهذا التقرير الشركة التونسية للكهرباء والغاز ووزارة المالية ووزارة الداخلية.

وقد تعلّقت أهمّ الملاحظات والنقائص التي استخرجتها الهيئة للمتابعة بالنسبة للشركة التونسية للكهرباء والغاز بما يلي:

1- على مستوى تحليل الوضعية المالية للشركة:

تمثلت أبرز الإخلالات المستخرجة من التقرير الرقابي فيما يلي:

- تراجع الأموال الذاتية للشركة وتآكلها بمفعول الخسائر المسجّلة سنويا منذ سنة 2015 وتسجيلها لقيمة سلبية قدرها حوالي 2.219,765 مليون دينار سنة 2019، وبلوغ القيمة الجمالية للديون سنة 2019 حوالي 12.533,1 مليون دينار منها حوالي 7.180,3 مليون دينار بعنوان ديون طويلة المدى وذلك في ظلّ اعتماد الشركة بصفة أساسية على هذا الشكل من التدابير لتمويل استثماراتها.

- تواتر النتائج السلبية المحقّقة على مستوى الاستغلال مما أدّى إلى اختلال التوازن المالي للمنشأة على امتداد الخمس سنوات الأخيرة وتفاقم العجز الآلي المسجّل بعنوان المال المتداول الذي بلغ سنة 2019 ما قدره 2.894,957 مليون دينار سلبية.

- ارتفاع المستحقات غير المستخلصة لدى الحرفاء وبلوغها ما قدره 1.686 مليون دينار في موفى سنة 2019 وتجاوزها 2 مليار دينار سنة 2020، علما وأن أغلب هذه المستحقات تخلّدت بذمة مؤسسات الدولة والحرفاء الصناعيين.

- ارتفاع حساب «المزوّدون والحسابات المتصلة بهم» خاصة على مستوى «مزوّدو استغلال الغاز الأجنبي» من حوالي 246 مليون دينار سنة 2015 إلى 1.975 مليون دينار سنة 2019 بسبب تراكم متخلّلات الشركة تجاه هذا الصنف من المزوّدين، ولجوءها في كل مرة إلى التمديد في آجال خلاص المزوّدين.

• تسجيل عجز متواصل على مستوى الخزينة الصافية للشركة بلغ سنة 2019 ما قدره 1.210 مليون دينار سلبي مما اضطرها إلى اللجوء الآلي إلى الاقتراض على المدى القصير وبالعملة الصعبة لخلاص شراعات الغاز الطبيعي وخاصة الجزائري منه (بلغت قيمة هذه القروض حوالي 999 مليون دينار في نهاية شهر جوان 2020).

• ارتفاع أعباء الاستغلال خلال السنوات الأخيرة بسبب ارتفاع كلفة شراء المحروقات التي ازداد حجمها بحوالي 3,4 مليون دينار بين سنتي 2016 و2019 علما وأنها تمثل إجمالا حوالي 68 % من مجموع أعباء الاستغلال وقرابة 56,2 % من كلفة الكليواط ساعة الموزّع.

2- على مستوى إعداد مخططات الاستثمار في مجال إنتاج الكهرباء وإنجازها :

تعلقت أهمّ النقائص والإخلالات المستخرجة من التقرير الرقابي بما يلي:

• نقص الدقة في تقديرات تطوّر الطلب على الكهرباء وتجاوز الفارق بين تقديرات الشركة لذروة الطلب على الكهرباء وذروة الطلب المسجلة في الفترة المتراوحة بين 2016 و2020 نسبة 10 % وتعدّد التحيينات المتعلقة بها ممّا يحدّ من نجاعة عملية التخطيط المتعلقة بإنجاز وحدات إنتاج الكهرباء على المدى المتوسط والبعيد.

• تسجيل عجز متواصل في ميزان العرض والطلب خلال كامل الفترة الممتدة من سنة 2021 إلى سنة 2025 يتراوح ما بين 469 ميغاواط سنة 2021 و739 ميغاواط سنة 2023، علما وأن الشركة اعتمدت في توقعاتها لتغطية هذا العجز المتوقع على دخول مشروع إنجاز المحطتين ذات الدورة المزدوجة بالصخرة حيّز الاستغلال ابتداء من سنة 2023 ومشاريع المحطات الشمسية الفولطا ضوئية المدرجة بالمخطط الثالث عشر، دون أن يتمّ الإعلان عن طلبات العروض لإنجاز هذه المحطات.

• لم تمكّن الدراسة الاستشرافية التي أعدتها الشركة سنة 2011 وحيّنتها على أساس المخطط الشمسي الوطني سنة 2013 من الحدّ من التبعية تجاه الغاز الطبيعي رغم ما تمثله هذه التبعية من مخاطر على توازنها المالية في ظلّ عدم استقرار أسعار المحروقات وانخفاض قيمة صرف الدينار.

• خلافا للأهداف الاستراتيجية التي ضببتها الشركة لتنويع وتطوير مصادر إنتاج الكهرباء وتدعيم مساهمة الطاقات البديلة والمتجدّدة في دعم الأسطول الحالي للبلاد في غضون سنة 2031، أنجزت الشركة في إطار المخطط الثالث عشر للاستثمار 2017-2021 وحدات إنتاج تعتمد الغاز الطبيعي كمصدر أساسي لإنتاج الطاقة (تريبتين غازيتين بالمرناقية سنة 2019 وتريبتين غازيتين ببوشمة سنة 2016 ومحطة ذات دورة مزدوجة برادس سنة 2019) في حين لم يتمّ تركيز سوى محطة وحيدة تعتمد الطاقات المتجدّدة وهي المحطة الفولط ضوئية بتوزر بقوة 20 ميغاواط وذلك من بين 6 محطات شمسية بقوة 300 ميغاواط ومحطة هوائية بقوة 80 ميغاواط مبرمجة

بالجنوب التونسي خلال نفس الفترة على الرغم من إقرارها خلال المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 22 نوفمبر 2016 حيث قدمتها الشركة لوزارة الإشراف غير أنها لم تحصل على الموافقة لتمويل هذه المحطات وإنجازها.

- تسجيل تغييرات جوهرية سواء على مستوى مواقع الإنجاز أو الجهة المكلّفة بالإنجاز بالنسبة لأغلب المشاريع المبرمجة بالمخطط الثاني عشر 2012-2016 إضافة إلى التأخير الهام في تنفيذها (تأخير بستين في إنجاز محطة الإنتاج ذات الدورة المزدوجة بـ «سوسة ج» وتأخير بخمس سنوات في دخول محطة الإنتاج بـ «رادس ج» حيز الاستغلال)، مما أدّى إلى إنجاز مشاريع غير مبرمجة في صيغة استعجالية لتغطية العجز في ميزان العرض والطلب (تريبتين غازيتين بئر مشاركة ومثيلتيهما ببوشمة) وذات الاستهلاك النوعي المرتفع عوضا عن التربينات ذات الدورة المزدوجة وهو ما ساهم في تفاقم الخسائر المالية بالشركة علاوة على اللجوء إلى إبرام صفقات بالتفاوض المباشر في تعارض مع الإجراءات والتراتب الجاري بها العمل في مجال الصفقات العمومية.

- التخلي عن إنجاز مشروع محطة الإنتاج ذات الدورة المزدوجة بالهوارية المبرمج في إطار مشروع التعاون التونسي الإيطالي ELMED وذلك لغياب الدعم الكافي من الاتحاد الأوروبي، مع تعويضه بمشروع جديد يهدف إلى الربط بين شبكتي التوزيع التونسية والإيطالية بقوة 600 ميغاواط ينتظر تمويله بنسبة 50 % من قبل الاتحاد الأوروبي علما وأن إجراءات المصادقة على تمويل المشروع المعني لا تزال جارية.

3- على مستوى التحكّم في كلفة إنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء :

تمثلت أبرز الإخلالات المستخرجة من التقرير الرقابي فيما يلي:

- ارتفاع الكلفة الفردية لإنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء من 218,4 ملين/كيلواط ساعة سنة 2015 إلى 319,2 ملين/كيلواط ساعة سنة 2019 أي بنسبة تطور في حدود 46 % نتيجة للتطور الهام لنفقات الأعوان وأعباء التمويل خلال الفترة الممتدة من سنة 2014 إلى سنة 2019 وارتفاع كلفة شراء المحروقات انطلاقا من سنة 2017.

- تطوّر الخسائر المالية الناجمة عن كمية الطاقة المفقودة بعنوان النقل والتوزيع من 560,3 مليون دينار سنة 2015 إلى 956,1 مليون دينار سنة 2019، وتوزّع هذه الخسائر بين كمية الطاقة المفقودة بعنوان النقل جهد عالي التي ارتفعت من 61,6 مليون دينار سنة 2015 إلى 123,1 مليون دينار سنة 2019 بنسبة زيادة قدرها 99,8 %، والخسائر الناجمة عن الطاقة المفقودة بعنوان التوزيع (أسباب تقنية وتجارية) التي ارتفعت من 499 مليون دينار سنة 2015 إلى 833 مليون دينار سنة 2019 علما وأنها كانت في حدود 268,8 مليون دينار سنة 2010.

- تطوّر الخسائر المالية الجمالية المترتبة عن تفاقم عمليات الغشّ وتعطّل العدادات من 826,8 مليون دينار خلال الفترة الممتدة من سنة 2010 إلى سنة 2014، إلى 1566 مليون دينار

خلال الفترة الممتدة من سنة 2015 إلى سنة 2019، وذلك بنسبة زيادة بلغت 89,4 % على الرغم من تكثيف الشركة لعمليات المراقبة.

- عدم تدعيم الأقاليم بأعوان وفرق مراقبة إضافية خلال الفترة الممتدة من سنة 2015 إلى سنة 2019، وعدم إنجاز مشروع تركيز شبكة متطورة من العدادات الذكية على كامل تراب الجمهورية ومنظومة معلوماتية متطورة للتصرف في شؤون الحرفاء والمعلومات الجغرافية الخاصة بهم.

4- على مستوى الفوترة واستخلاص مستحقات الشركة تجاه الحرفاء :

تمثلت أهم النقائص والإخلالات المستخرجة من التقرير الرقابي فيما يلي:

- عدم تأمين التطبيق الإعلامية للفوترة لمتابعة بعض الوظائف الهامة على غرار التصرف في ملفات الحرفاء جهد متوسط وضغط متوسط، التصرف في حالات الغش، التصرف في النزاعات ومتابعة وتحليل الشكاوى اليدوية، التصرف في الأذون الإدارية وفواتير الأشغال ومتابعة مؤشرات قياس الأداء المتعلقة بنشاط الحرفاء.

- تسجيل نقص هام في عدد الأعوان المكلفين برفع العدادات مقارنة بالمعايير التي تتم ضبطها بقانون إطار الشركة مما ترتب عنه وجود صعوبات في القيام بعمليات رفع العدادات وهو ما أثر سلبا في تواتر إصدار فواتير الاستهلاك والفواتير التقديرية (مرة كل شهرين لكل فاتورة).

- خلافا لقرارات المجلس الوزاري المضيق المنعقد بتاريخ 28 جوان 2016 القاضي بتحويل الاعتمادات بعنوان استهلاك الكهرباء والغاز المرصودة بميزانيات الوزارات والمؤسسات العمومية مباشرة وبصفة آلية في بداية كل سنة إلى الشركة التونسية للكهرباء والغاز والمجلس الوزاري المضيق المنعقد بتاريخ 27 نوفمبر 2017 القاضي بجدولة متخلّلات الوزارات والمؤسسات العمومية تجاه الشركة وإيجاد آلية لمعالجتها وذلك بناء على محاضر اعتراف بدين، تبين عدم تفعيل القرارات المذكورة مما أدى إلى تفاقم متخلّلات الوزارات والمؤسسات العمومية الإدارية وغير الإدارية والمؤسسات العمومية للصحة لتبلغ 283 مليون دينار بتاريخ 31 ديسمبر 2020 (كانت في حدود 31 مليون دينار سنة 2010)، علما وأن وزارة المالية تولّت في موفى سنة 2020 تحويل مبلغ 150 مليون دينار لفائدة الشركة بعنوان تغطية جزء من مستحقات الوزارات والمؤسسات العمومية الإدارية وغير الإدارية وهو ما يمثل نسبة 34,6 % من ديون هذه الأخيرة و16,2 % من المستحقات الجمالية للشركة تجاه القطاع العام.

- عدم تفعيل الإجراءات الواردة بالمنشور المشترك لوزراء الصناعة والداخلية والمالية عدد 2 الصادر بتاريخ 5 فيفري 2014 والمتعلق بتأطير أهم الجوانب التطبيقية لتسيير صندوق التعاون بين الجماعات المحلية وتسوية مستحقات الشركة التونسية للكهرباء والغاز الذي ينص على أنه في صورة عدم مبادرة الجماعة المحلية وتسوية مستحقات الشركة بعنوان استهلاك التيار الكهربائي

والغاز في أجل أقصاه 45 يوما من تاريخ تسلم الفاتورة، يتم توجيه قائمة في متخلدات الجماعات المحلية من قبل الشركة إلى الإدارة العامة للجماعات المحلية بوزارة الداخلية تتضمن الديون المستوجبة للخلاص ثم يتم اقتطاعها من مناب الجماعات المحلية المعنية الراجعة لها من موارد الصندوق المذكور.

- انخفاض عدد أوامر قطع التيار الكهربائي المُنقَّدة من قبل أعوان الاستخلاص (134000 أمر) مقارنة بعدد الأوامر الصادرة في الغرض خلال الفترة الممتدة من سنة 2016 إلى سنة 2019 على مستوى 27 إقليم والبالغة 1.075.569 أمرا أي بنسبة تنفيذ لا تتعدى 12,4 %.

5- على مستوى التصرف في الموارد البشرية :

تعلقت أبرز الإخلالات المستخرجة من التقرير الرقابي بما يلي:

- ارتفاع نسبة الشغورات في الخطط الوظيفية بالإدارة المركزية للموارد البشرية البالغة 57,5 %
- غياب التنسيق بين مختلف الإدارات المكلفة بالتصرف في ملفات الأعوان الملحقين ممّا أدى إلى ظهور إشكاليات تتعلق باستخلاص مستحقات الشركة بعنوان تأجير هؤلاء الأعوان والتي بلغت إلى غاية 31 ديسمبر 2020 حوالي 6,6 مليون دينار.
- غياب اتفاقية بين الشركة وشركة الستاغ للطاقات المتجددة تضبط مجال تدخل الأعوان الملحقين لديها وكيفية استغلال المعدات والتطبيقات والوسائل بين المؤسسات.
- خلافا لمقتضيات النظام الأساسي الخاص بأعوان الشركة ولمقتضيات القانون عدد 78 لسنة 1985 التي تنص على وجوب تحمل المؤسسات الملحق لديها العون لكافة الأعباء المتعلقة بالتأجير والمساهمات الاجتماعية طبقا لصيغة التأجير التي يختارها العون، تضمنت اتفاقية التعاون والمساندة المبرمة بين الشركة التونسية للكهرباء والغاز والستاغ الدولية للخدمات بتاريخ 01 أفريل 2009 نظام تأجير مختلف كما لم تخضع هذه الاتفاقية إلى مصادقة سلطة الاشراف ومصالح رئاسة الحكومة.
- خلافا لمقتضيات القانون عدد 78 لسنة 1985، تمّ وضع عونين على ذمة الاتحاد العام التونسي للشغل منذ على التوالي 27 ديسمبر 2006 و 01 جويلية 2010، مع مواصلة الشركة تحمّل صرف مرتباتهم والمساهمات المحمولة على المؤجّر ممّا يمكن تصنيفه كخطأ تصرف على معنى التشريع الجاري به العمل.
- خلافا للتراتب المنظم للإنتداب بالقطاع العمومي، قامت الشركة خلال الفترة المتراوحة بين فيفري 2015 وجانفي 2018 بانتداب 30 عونا من بين أبناء أعوان الشركة، وذلك بناء على مصادقة مجلس الإدارة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 19 ماي 2011 على إجراءات خاصة بالانتدابات لفائدة أبناء أعوان الشركة من خلال الموافقة على طلب الإدارة العامة المتعلقة بالترافع

في النسبة المخصصة من الأماكن الشاغرة المعلن عنها بالنسبة لكل مناظرة لانتداب أبناء الأعوان (من 10 % إلى 20 %) وعدم إبداء سلطة الإشراف أي تحفظات حول هذه الإجراءات خلال مصادقتها على محضر جلسة مجلس الإدارة المذكور.

كما تجدر الإشارة في هذا الإطار، إلى تداول مجلس الإدارة خلال اجتماعاته عدد 01 و 02 و 06 لسنة 2019 حول مسألة انتداب أبناء الأعوان المتوفين في حالة مباشرة وتوصيته بمراسلة سلطة الإشراف لاتخاذ التدابير اللازمة لإعداد إطار قانوني لهذا الإجراء رغم تحفظ مراقب الدولة.

- خلافا للصيغ القانونية المنظمة للانتدابات في القطاع العمومي، تمّ انتداب 12 عوناً خلال سنة 2015 من قداماء الاتحاد العام لطلبة تونس وذلك بطلب من وزارة الصناعة، بناء على مكتوب صادر عن رئاسة الحكومة ممضى من قبل مدير ديوان رئيس الحكومة، بالإضافة إلى انتداب عون بفرع الشركة بقرقنة بتاريخ 21 ماي 2018 بناء على طلب من وزير الطاقة والمناجم والطاقت المتجددة بتاريخ 09 نوفمبر 2017.

أما على مستوى وزارة المالية، فقد شملت أهمّ الملاحظات المستخرجة من التقرير الرقابي يلي

- خلافا لتوصيات جلسة العمل الوزارية المنعقدة بتاريخ 30 ديسمبر 2014 حول إلغاء الدعم غير المباشر الذي كانت تستفيد منه الشركة التونسية للكهرباء والغاز وذلك من خلال الفصل في شراء وبيع الغاز الطبيعي بين الشركات العمومية المعنية (الشركة التونسية للكهرباء والغاز، المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية، الشركة التونسية لأنبوب الغاز العابر للبلاد التونسية) وإقرار دعم الشركة من خلال تغطية العجز في النتيجة الصافية وصرف تسبقات مالية، لم يتمّ تفعيل هذا القرار الأخير إلا جزئياً بالنسبة لسنوات 2017 و 2018 و 2019 ولم يتمّ تطبيقه سنة 2016 مما انجرّ عنه عجز تراكمي دون احتساب خسائر الصرف المحتملة في النتيجة الصافية (2016-2019) بحوالي 2004 م د إلى موفى ديسمبر 2019.

- خلافا لقرارات المجلس الوزاري المضيق المنعقد بتاريخ 28 جوان 2016 القاضي بتحويل الاعتمادات بعنوان استهلاك الكهرباء والغاز المرصودة بميزانيات الوزارات والمؤسسات العمومية مباشرة وبصفة آلية في بداية كل سنة إلى الشركة التونسية للكهرباء والغاز وكذلك لمخرجات المجلس الوزاري المضيق المنعقد بتاريخ 27 نوفمبر 2017 القاضي بجدولة متخلّلات الوزارات والمؤسسات العمومية تجاه الشركة وإيجاد آلية لمعالجتها وذلك بناء على محاضر اعتراف بدين، تبين عدم تفعيل القرارات المذكورة من قبل وزارة المالية مما أدّى إلى تفاقم متخلّلات الوزارات والمؤسسات العمومية الإدارية وغير الإدارية والمؤسسات العمومية للصحة للشركة لتبلغ 283 مليون دينار بتاريخ 31 ديسمبر 2020 بعد أن كانت في حدود 31 مليون دينار سنة 2010.

- عدم تغطية الفارق بين تكاليف إنتاج الكهرباء وأسعار البيع المحددة من قبل سلطة الإشراف مما أدّى إلى تدهور نتيجة الاستغلال بالشركة بسبب الارتفاع الهام لتكاليف الإنتاج من حوالي 4777 مليون دينار سنة 2015 إلى حوالي 7594 مليون دينار سنة 2019.

أما بالنسبة للنقائص والإخلالات التي تمت متابعتها على مستوى وزارة الداخلية، فقد تعلق أبرزها بما يلي:

- عدم تفعيل الإجراءات الواردة بالمنشور المشترك لوزراء الصناعة والداخلية والمالية عدد 2 الصادر بتاريخ 5 فيفري 2014 والمتعلق بتأطير أهم الجوانب التطبيقية لتسيير صندوق التعاون بين الجماعات المحلية وتسوية مستحقات الشركة التونسية للكهرباء والغاز الذي ينص على أنه «في صورة عدم مبادرة الجماعة المحلية وتسوية مستحقات الشركة بعنوان استهلاك التيار الكهربائي والغاز في أجل أقصاه 45 يوما من تاريخ تسلم الفاتورة، يتم توجيه قائمة في متخللات الجماعات المحلية من قبل الشركة إلى الإدارة العامة للجماعات المحلية بوزارة الداخلية تتضمن الديون المستوجبة للخلاص ثم يتم اقتطاعها من مناب الجماعات المحلية المعنية الراجعة لها من موارد الصندوق المذكور».

- خلافا لقرار المجلس الوزاري المضيّق المنعقد بتاريخ 28 جوان 2016 المتعلق بمراجعة مقاييس توزيع موارد صندوق التعاون بين الجماعات المحلية من خلال التخفيض في مساهمة الشركة التونسية للكهرباء والغاز إلى مليون واحد عن كل كليواط/ساعة عوضا عن 5 مليمات والاحتفاظ بـ 4 مليمات لاستخلاص مستحقاتها، لم تتم مراجعة الأمر عدد 2797 لسنة 2013 المؤرخ في 8 جويلية 2013 المتعلق بضبط طرق ومقاييس توزيع موارد صندوق التعاون بين الجماعات المحلية.

- عدم تطبيق قرار المجلس الوزاري المضيّق المنعقد بتاريخ 27 نوفمبر 2017 حول إبرام اتفاقية إطارية بين الشركة التونسية للكهرباء والغاز ووزارة الداخلية لتأمين أعوان الشركة أثناء القيام بمهامهم وذلك بهدف تحسين نسبة استخلاص الديون، وعدم استجابة وزارة الداخلية إلى المراسلات المتكررة للشركة في الغرض (مكتوبي الشركة عدد 53 بتاريخ 6 أفريل 2018 وعدد 119 بتاريخ 26 أكتوبر 2018).

III- جهود الإصلاح المبذولة من قبل الهياكل المعنية :

تولت الشركة التونسية للكهرباء والغاز اتخاذ جملة من إجراءات الإصلاح من أجل تدارك النقائص المستخرجة من التقرير الرقابي تمثلت أساسا فيما يلي:

- الاتفاق مع مصالح البنك المركزي وبصفة استثنائية لتمكينها من تقسيم مشترياتها بالعملات الأجنبية حتى لا تضطر إلى التعامل مع مبلغ هام جدًا في وقت واحد وبالتالي المخاطرة بتقلب سعر الصرف مع سعر برميل النفط، إضافة إلى إجراء عمليات شراء العملات (الفورية) في الأسواق مع التسليم في أجل يومين إلى حسابات الشركة مقابل ما يعادلها بالدينار التونسي.

- إدماج عدد من المعطيات التي من شأنها تقليص هامش الخطأ ومن بينها المعطيات

المناخية والمعطيات الاستيعادية retrospective حول انقطاع الكهرباء في فترات الذروة لتحسين جودة تقديرات الطلب على الكهرباء والشروع في تطوير نموذج خاص بتقدير ذروة الطلب على الكهرباء.

- تحيين الدراسة الاستشرافية التي أعدتها الشركة سنة 2011 حول تنويع مصادر الإنتاج في أفق 2030 وذلك عبر إعداد دراسة بالاشتراك مع وزارة الإشراف (2016-2017) حول «الغاز الطبيعي، التحديات والخيارات بحلول 2030».

- استكمال الدراسات اللازمة بخصوص مشروع الربط بين شبكتي التوزيع التونسية والإيطالية بقوة 600 ميغاواط وبتمويل بنسبة 50 % من قبل الاتحاد الأوروبي وخاصة منها دراسات جدوى المشروع والدراسات المتعلقة بأعماق البحر ومسار الربط والتأثيرات البيئية والاجتماعية، بالإضافة إلى تفعيل مشروع التعاون التونسي الإيطالي من جديد في ديسمبر 2022 بعد مصادقة الاتحاد الأوروبي في إطار «Connecting Europe Facility» على دعم هذا المشروع بهبة تقدر ب 307.6 مليون يورو لفائدة تونس وإيطاليا وشروع الجانبين التونسي والإيطالي في إعداد وثائق طلب العروض لإنجاز هذا المشروع.

- انتداب 391 عوناً مكلفين برفع العدادات وقطع التيار الكهربائي في إطار تنفيذ ميزانيات الانتدابات لسنوات 2015-2016 و2018-2019.

- إنجاز حملة لإعادة تركيب العدادات خارج المنازل انطلاقاً من سنة 2019 وإسداء خدمة جديدة للرفع الذاتي للعداد عبر موقع واب الشركة التونسية للكهرباء والغاز قصد تقليص نسبة غياب الحريف وبالتالي الفواتير التقديرية.

- عقد عديد الجلسات مع وزارة الداخلية (الإدارة العامة للجماعات المحلية، الإدارة العامة للموارد وحوكمة المالية المحلية) لمتابعة خلاص ديون الشركة التونسية للكهرباء والغاز المتخلّدة بذمة البلديات التي بلغت في نهاية سنة 2022 ما قدره 158,7 مليون دينار، دون اعتبار المبالغ المرشمة باتفاقيات الجدولة بقيمة 45 مليون دينار، وإمضاء مختلف أقاليم الشركة اتفاقيات تقسيط مستحققاتها لسنوات 2020 وما قبلها لدى الجماعات المحلية على أن يتم خلاص الإستهلاك الجديد (2021- 2022) في آجاله، مع بلوغ جملة المبالغ المحوّلة من البلديات لفائدة الشركة التونسية للكهرباء والغاز إلى حدود 30 نوفمبر 2022 بعنوان الإستهلاك وخلاص الديون ما قيمته 85,4 مليون دينار.

- تقلّص نسبة الشغورات بالهيكل التنظيمي للإدارة المركزية للموارد البشرية، خاصة بعد صدور الأمر عدد 713 المؤرخ في 20 سبتمبر 2022 المتعلق بمراجعة شروط إسناد الخطط والرتب الوظيفية بالشركة والإعفاء منها، والتي ناهزت في أواخر سنة 2022 نسبة 24.5 %.

- إدماج العونين الموضوعيين على ذمة الاتحاد العام التونسي للشغل بالشركة التونسية للكهرباء والغاز بتاريخ 10 نوفمبر 2021.

من جهتها، قدمت وزارة المالية تبريرات بخصوص عدم قابلية تطبيق مقتضيات المنشور المشترك عدد 2 الصادر بتاريخ 5 فيفري 2014 والمتعلق بتأطير أهم الجوانب التطبيقية لتسيير صندوق التعاون بين الجماعات المحلية وتسوية مستحقات الشركة التونسية للكهرباء والغاز والمبالغ التي لم يتم سدادها في الآجال القانونية المعمول بها وتحويلها مباشرة إلى حساب الشركة التونسية للكهرباء والغاز وذلك بالاستناد للاعتبارات التالية:

- تعارض اللجوء إلى آلية الاقتطاع من الموارد المالية الراجعة للبلديات عند عدم خلاص ديون الشركة مع مبدأ التدبير الحرّ وتكريس التصرف الذاتي من قبل البلديات الذي أقرته أحكام مجلة الجماعات المحلية الصادرة بمقتضى القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018.

- تفعيل عمليات الحجز يرجع بالنظر إلى مصالح وزارة الداخلية باعتبارها أمر صرف لصندوق التعاون بين الجماعات المحلية ودعم اللامركزية والتسوية والتضامن بين الجماعات المحلية.

- عدم انتظام تحويلات الشركة التونسية للكهرباء والغاز من مردود المعلوم الإضافي لسعر التيار الكهربائي وامتناعها عن إيداعه خلال سنة 2017 بالخزينة العامة وحجزه لفائدتها مما ترتب عنه تعطل صرف هذه الموارد للجماعات المحلية وبالتالي عدم خلاص جانب هام من الديون من قبلها.

- عدم تغطية المنابات الراجعة للبلديات لديونها وخاصة بالنسبة للبلديات التي تشكو عجزا هيكليا في مواردها وغير القادرة على الإيفاء بتعهداتها تجاه الشركة التونسية للكهرباء والغاز.

كما تبين كذلك أنّ الشركة تولّت تكليف مكتب خبرة في المحاسبة لتدقيق وضبط مبالغ وطريقة احتساب منحة الدعم المسندة من الدولة لفائدة الشركة التونسية للكهرباء والغاز بهدف حسم التباين الحاصل بين مقدار منحة الدعم المحددة من الوزارة (1702 مليون دينار) ومقدار منحة الدعم الذي تطالب به الشركة (3930 مليون دينار) بعنوان منح استغلال مستحقة من سنة 2016 إلى سنة 2021، مع سعي الشركة التونسية للكهرباء والغاز إلى ضبط رزنامة خلاص لتسوية متخللاتها بعنوان دعم المحروقات بالاعتماد على نتائج تقرير مكتب الخبرة وبما يتناسب مع توازنات المالية العمومية، علما وأنّ مكتب الخبرة ضبط مبلغ 1751 م د كقيمة للدعم المستحقة للشركة بعد القيام بتصحيحات للطريقة المعتمدة في احتساب القيمة.

وعلى مستوى تنفيذ قرارات المجلس الوزاري المضيّق المنعقد بتاريخ 28 جوان 2016 القاضي بتحويل الاعتمادات بعنوان استهلاك الكهرباء والغاز المرصودة بميزانيات الوزارات والمؤسسات العمومية مباشرة وبصفة آلية في بداية كل سنة إلى الشركة التونسية للكهرباء والغاز، أوضحت وزارة المالية تولّي لجنة تصفية ديون ومستحقات المنشآت العمومية تجاه الدولة وبقية المؤسسات، المحدثة بمقتضى مقرر وزير المالية الصادر بتاريخ 26 أوت 2020 لتجسيم عملية التصفية، النظر

في المبلغ موضوع المقاصة وذلك بعد التثبت من استيفاء الشروط القانونية المستوجبة باعتبار أنّ عملية المقاصة لا تتمّ إلا في حدود المستحقات التي تمّ إجراء مقارنة بشأنها وتكون مدعّمة بمحاضر اعتراف وذلك دون أن تتجاوز مبلغ الديون المستوجبة تجاه الدولة.

من ناحية أخرى، لم تتولّ وزارة الداخلية تقديم توضيحات بشأن الملاحظات الموجّهة إليها.

IV - توصيات الهيئة :

نتج عن متابعة هذا التقرير الرقابي صدور عدة توصيات عن الهيئة أبرزها:

♦ وجوب التوصل إلى إتفاق حول القيمة النهائية لمستحقات الشركة التونسية للكهرباء والغاز بعنوان منحة الدعم للفترة الممتدة من سنة 2016 إلى سنة 2021 لتغطية العجز الهام الحاصل في النتيجة الصافية للشركة واستكمال إجراءات المصادقة على القوائم المالية لسنة 2021 التي بقيت معلّقة في انتظار الضبط النهائي لهذه المنحة.

♦ اتخاذ الإجراءات المستوجبة لتجاوز الصعوبات التي تعترض الشركة في استخلاص مستحقاتها لدى الحرفاء وخاصة الخواص منهم قصد توفير السيولة الكافية لخلاص المزوّدين.

♦ تفعيل قرارات المجالس الوزارية المضيّقة المنعقدة بتاريخ 28 فيفري 2018 و29 جويلية 2019 و25 ديسمبر 2019 والمتعلّقة بالمصادقة على مشروع إنجاز محطتين لإنتاج الكهرباء ذات دورة مزدوجة بالصّخيرة بقدرة إجمالية تبلغ حوالي 1000 ميغاواط وقرارات المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 12 أبريل 2022 المتعلق بالمصادقة على حصة الشركة التونسية للكهرباء والغاز من المشاريع المعتمدة على الطاقات المتجدّدة لتوليد الكهرباء (380 ميغاواط) طبقا للمخطط الوطني لإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة 2022-2025.

♦ مراجعة وتحيين المنشور التوجيهي لسنة 2007 الخاص بمتابعة ملفات الغش واستكمال إجراءات المصادقة على مشروع الاتفاقية مع وزارة الداخلية لتأمين عمل فرق المراقبة.

♦ استحداث وزارة المالية لاستكمال خلاص القسط الثالث المبرمج خلاصه خلال سنة 2022 حسب رزنامة تطهير الديون التي تخلّدت بذمة 64 بلدية بعنوان استهلاك الطاقة والبالغ قدره 9.811 م د.

♦ تحيين الاتفاقية المبرمة مع الشركة التونسية للكهرباء والغاز الدولية للخدمات في إطار تطبيق مقتضيات القانون عدد 78 لسنة 1985 المتعلقة بوجوب تحمل المؤسسات الملحقة لديها العون لكافة الأعباء المتعلّقة بالتأجير والمساهمات الاجتماعية طبقا لصيغة التأجير التي يختارها العون على هذا الأساس.

♦ دعوة الإدارة العامة للشركة وسلطة الإشراف إلى التقيّد بالنصوص التشريعية والترتيبية والإجراءات المتعلقة بمتابعة الانتدابات وتكريس مبدأ المناظرة دون أي تمييز بين المترشحين ودون تفضيل لأبناء الأعوان المباشرين أو المتوفين، واتخاذ الإجراءات اللازمة لإلغاء قرارات مجالس الإدارة المخالفة لها.

V - قرار المجلس :

بناء على نتائج المتابعة، قرر مجلس الهيئة مواصلة متابعة نتائج التقرير الرقابي مع دعوة الشركة التونسية للكهرباء والغاز إلى استكمال تنفيذ الإصلاحات ومدّ الهيئة العليا للرقابة بالنتائج المحققة

VI - جدول المتابعة :

